رابط المادة على منصة باحث

ما حكم قص الشعر للتزين مع العلم أنه لا يكون فيه تشبه بالرجال؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم قص الشعر للتزين؟ مع انه لا يكون فيه تشبه بالرجال الذي اراه ان هذا لا يجوز لانه لا داعي له سوى انما يكون ببقاء الشعب مع ما صاحب هذه العادة من من التشبه بالكافرات وغير - 00:00:00

لماذا؟ لانه ما عرف هذا القصر الا من طريق الكفار او نساء الكفار اما نساء المسلمين فكان المعروف آآ الاحتفاظ بشعور والتجمل بها واصلاحها وهذا هو المعروف. اما قص الشعر من باب التخفيف او العلاج كون المرأة مثلا تحتاج الى قصف - 00:00:20

الذي تخصصه آآ ولكونها لا تطيق اصلاحه لفقرها فلا بأس بذلك كما فعلت النساء النبي صلى الله عليه وسلم او بعض النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:40